

أتبع أولئك وأقول هذا ليس من فنه؟ أم أن التجربة أيضاً أثبتت أن هذا يعالج به، فأتخير الشخص الذي يكوى.

كذلك الرقية هل يؤمن بها الأطباء؟! هم يتبعون الفرنجة الكفرة فلا يعملون بالرقية، والرقية ثابتة شرعاً، وهي نوع من العلاج، نوع من التشريع، ورسول الله ﷺ جاء للتشريع. ولا يقال: ما الذي أدخله في

= وأخرج الترمذي (٢٠٥٠) عن أنس « أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة » قال الترمذي « من غريب » وصححه الألباني في (المشكاة) (٤٥٣٤).  
وأخرج مسلم (٢٢٠٧) وغيره عن جابر قال بعث رسول الله ﷺ إلى أبي بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه .  
والثاني: عدم محبته له: أخرج البخاري (٧٥٠٢) ومسلم (٢٢٠٥) (٧١) عن جابر عن النبي ﷺ قال: « إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم، أو لذعة بنار، وما أحب أن أكتوى . »  
والثالث: الثناء على من تركه:

أخرج البخاري (٥٧٥٢) ومسلم (٢٢٠) من حديث ابن عباس في السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب قال ﷺ هم الذين لا يتطيرون ولا يكتونون ولا يسترقون .  
وأخرجه مسلم (٢١٨) من حديث عمران قال: « قال نبي الله ﷺ « يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب » قالوا: « ومن هم يا رسول الله؟ » قال: « هم الذين لا يكتونون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون . »  
والرابع: النهي عنه:

أخرج البخاري (٥٦٨٠) وغيره عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال « الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم أو شربة عسل، أو كية بنار . وأنهى أمتي عن الكي . »  
قال الإمام ابن القيم في (زاد المعاد) بعد ذكر هذه الأنواع: « ولا تعارض بينهما بحمد الله تعالى فإن فعله يدل على جوازه وعدم محبته لا تدل على المنع منه وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل وأما النهي عنه فعلى سبيل الاختيار والكرهية أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه بل يفعل خوفاً من حدوث الداء والله أعلم « ١ هـ . »